

المادة الثامنة: التشريعات ذات العلاقة:

تُطبق جميع الأنظمة واللوائح والتعليمات ذات العلاقة المعتمدة في المملكة العربية السعودية وفي المؤسسة ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

- ١- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨) وتاريخ ١٩/٠٢/١٤٣٧هـ، ولائحته التنفيذية المعدلة بموجب قرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم (ق/٢٠٢٣/٨/٥) وتاريخ ١٩/٠٣/١٤٤٥هـ.
- ٢- نظام مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢١) بتاريخ ١٤٣٩/٢/١٢هـ.
- ٣- نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٠) وتاريخ ١٤٣٩/٢/٥هـ.
- ٤- نظام الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢) بتاريخ ٢٢ / ١ / ١٤٣٥هـ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٤٢) بتاريخ ٢١ / ٣ / ١٤٣٦هـ.
- ٥- نظام مكافحة الاحتيال المالي وخيانة الأمانة المصادق عليه بالمرسوم ملكي رقم (م/٧٩) وتاريخ ١٤٤٢/٩/١٠هـ.
- ٦- نظام حماية المبلغين والشهود والخبراء والضحايا المصادق عليه بالمرسوم الملكي (م/١٤٨) وتاريخ ١٤٤٥/٨/٨هـ.
- ٧- قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادرة بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم (ت/٢٠٢٣/٩) وتاريخ ١٨/١٢/١٤٤٤هـ.
- ٨- اللائحة الأساسية للمؤسسة/ الصندوق.

الفصل الرابع: ضوابط الإبلاغ عن مخالفة

المادة الثالثة عشر: قنوات تلقي البلاغ:

١. الموقع الإلكتروني: <https://qabalasmer.org.sa>
٢. البريد الإلكتروني: quran.balasmer@gmail.com
٣. الحضور إلى المقر: مركز بلسمر – جوار هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

المادة الرابعة عشر: البيانات اللازم توافرها في البلاغ:

١. اسم المبلغ ضده، وبيانات التواصل معه في حال توفرها.
٢. وصف الواقعة التي ورد عليها البلاغ وصفا كاملا وواضحا، والمعلومات أو الوثائق أو الأدلة حول الأعمال أو الممارسات التي تشكل مخالفة لأي من أحكام النظام ولوائحه التنفيذية.

المادة الخامسة عشر: التزامات الجمعية عند تلقي البلاغ:

١. التعامل مع أي بلاغ بالجدية اللازمة مهما كانت طبيعة البلاغ أو معلوماته أو حجم تأثيره وأهميته، وبذل العناية اللازمة للتحقق من صحته.
٢. اتخاذ كافة الإجراءات التي من شأنها حماية المبلغ وعدم الإضرار به.
٣. إفادة المبلغ عن استلام بلاغه.
٤. اتخاذ الإجراءات اللازمة للمخالفة في حال ثبوتها.
٥. مراعاة مصلحة منسوبيها وأصحاب المصالح.
٦. إحالة البلاغات الى الجهة المختصة في أعمال الضبط والتحقيق سواء داخل الجمعية أو خارجها.
٧. حفظ البلاغات والوثائق ذات العلاقة بها من تسجيلات وفقاً للأنظمة والتعليمات.
٨. عدم الإفصاح عن أية معلومات بشأن الشخص المبلغ عن المخالفة، ويستثنى من ذلك الجهات المختصة، كجهات التحقيق والجهات القضائية.

المادة السادسة عشر: البلاغ عن واقعة غير صحيحة:

للجمعية الحق في اتخاذ ما تراه مناسباً من إجراءات تجاه من بلغ عمداً وبسوء نية عن واقعة غير صحيحة.

الفصل الخامس: أحكام ختامية

المادة السابعة عشر: سريان التشريعات:

مع مراعاة النظام واللائحة والقواعد، تُعد هذه السياسة مكملة لللائحة الأساسية ولوائح وسياسات الجمعية وتُلغى كل ما يتعارض معها من أحكام.

المادة الثامنة عشر: حق المجني عليه بتقديم بلاغ للجهات المختصة:

لا يخل معالجة البلاغ داخل الجمعية بحق المجني عليه في تقديم بلاغ للجهات المختصة حسب أنظمة المملكة ذات العلاقة بموضوع المخالفة.

المادة التاسعة عشر: الاستثناء من الحماية:

لا يحق للمُبلغ الذي لم يذكر اسمه وهويته ولم تكن الجمعية قادرة على تحديدها، المطالبة بالحماية التي تغطيها هذه السياسة.

المادة العشرون: مراجعة وتعديل السياسة:

تتم مراجعة هذه السياسة وتعُدل بناءً على ما يصدر من تعليمات تنظيمية أو بناءً على اقتراح مجلس الإدارة ولا يُعد التعديل ساريًا إلا بعد اعتماده من المجلس.

تم بحمد الله،،

ملحق: نموذج تقديم بلاغ

المعلومات الشخصية للمبلغ	
اسم المبلغ الرباعي	
نوع الهوية	<input type="checkbox"/> وطنية <input type="checkbox"/> إقامة <input type="checkbox"/> أخرى.....
رقم الهوية	
الجنسية	
تاريخ الميلاد	
رقم الجوال	
البريد الإلكتروني (إن وجد)	
هل تربطك أي صلة بالكيان/ أو المبلغ عنه (في حال كانت الإجابة نعم نأمل توضيح نوعها)	<input type="checkbox"/> نعم <input type="checkbox"/> لا نوع الصلة:
معلومات البلاغ	
نوع المبلغ عنه	<input type="checkbox"/> الجمعية <input type="checkbox"/> فرد
اسم المبلغ عنه	
رقم التواصل مع المبلغ عنه (إن وجد)	
مكان إقامة المبلغ عنه وأية تفاصيل أخرى	
نوع البلاغ	<input type="checkbox"/> إداري <input type="checkbox"/> مالي
محتوى البلاغ	
المستندات الداعمة (إن وجدت)	

- أتعهد أنا بصحة البلاغ والبيانات المقدمة أعلاه، كما أتحمّل كافة التبعات النظامية في حال ثبوت خلاف ذلك.

الاسم: التاريخ: التوقيع:

